ويرد عليه ما ذكره الامدي في ابكار الافكار بقوله سلمنا صحة دعوى الاجماع مطلقا ولكن لا نسلم وجود الاجماع فيما نحن فيه قولك احتجت الامة على ذلك بكلام متكلمي الاشعرية قلنا اجمعوا على اطلاق ذلك اللفظ الذي معناه قول الله تعالى لم نسلم وانما في معناه وهذا كما في بعضهم كلام الله تعالى حروف واصوات وقال بعضهم هو مدلول الحروف والاصوات بالنفس فاما ان تتفق الطائفتان على اطلاق اللفظ لا يدل على الكلام النفسي ولم يتفقوا عليه لا يكون ثابتا بالاجماع بقي هنا شيء لا بد من التنبيه عليه وهو انا اذا اثبتنا اهل الحق من الكلام النفسي ما يقوم بالنفس الذي ضد الخرس والسكوت ولا اثر كما هو الظاهر من كلام الفاضل الشعار زادني فيما يقوم بالنفس الذي ضد السكوت والا ثر كما هو الظاهر من كلام الفاضل الشعار زادني فيما نقله عن شرح المقاصد حيث قال في وصف الكلام الذي نسب اثباته الى اهل الحق انه للسكوت والا ثر كما في الخرس والطفولية وانه مدلول الكلام اللفظي لا مسماه كما هو الظاهر من قوله والاختلاف في العبارات دون المسمى كما اذا عبر السنة متعددة فتارة يزاد التفعيل بدل القام فليتنظم في سلك اللفظ المعنى ما علقناه على الكلمة المفردة المنسوبة الى صاحب المواقف حتى يتفق ما في قول الفاضل المذكور ولما رأت الكرامية ان بعض الشراهين من البسفوراني الضرورة لشيخ من مخالفة الدليل ذهبوا الى ان المنظم من الحروف المسموعة مع حدوثه قايم بذاته تعالى من الخلل تأمل وانسر الهادي الى سنن الرشاد

رسالة في بيان حشر الاجساد للمولى الكامل احمد افندي كمال باشا

الحمد لله رب العباد منه المبدء واليه المعاد والصلوة على من اخبر بحشر الاجساد محمد خير من هدى الى طريق الرشاد وعلى آله وصحابته الذين هم باحسان الى يوم التناد وبعد فهذه رسالة مرتبة في بيان المعاني الحديثية وتفصيل ما وقع فيه من الخلاف بين المسلمين قال المولى الامدي في ابكار الافكار ذهبت الفلاسفة واكثر المتكلمين وكثير من المعتزلة الى انكار حشر الاجساد وذهب اهل الحق من الاسلاميين والمتشرعين الى وجوب ذلك في بعض الاجسام واختلف

القائلون بذلك فمنهم من اوجب اعادة المكلفين عقلا كالمعتزلة بناء على اصولهم من وجوب الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية ومنهم من انكر الوجوب العقلي ولم يوجبا اوجبا غايته بخبر الشرع كالاشاعرة ومن تابعهم وهو الحق لان انكار الوجوب عقلا في جهة انه مبني على القول بايجاب ثواب المطيع وعقاب العاصي على الله وهو باطل لما سبق في التعديل والتجويز واما الوجوب لوعد فقد ثبت جواز الاعادة عقلا فاذا اخبر الشارع عن وقوعها ورد السمع بها لزم القول بوجوبها ورد قيل ورود السمع بها انما يعلم بالضرورة والنقل المتواتر من اخبار جميع الانبياء بالمعاد الجسماني والشريعة المحمدية مما ورد على لسان الرسول المؤيد بالمعجزات الدالة على صدقه من الايات والاخبار الدالة على وقوع حشر الاجساد ونشرها قلنا الاعام في الخصم ان قيل انما الكلام مبني على اصول قد حرر القول فيها فما وجه المنع قلنا لا نسلم ان الكلام مبني على اصول قد حررت سلمنا ولكن لا نسلم ان المعاد في خبر عند قولهم الانبياء اجمعوا عليه قلنا لا نسلم فان سائر الانبياء لم يقولوا الا بالمعاد الروحاني فاما محمد عليه السلام فرجحان في شرعه ما يدل على المعاد الجسماني وقال المحقق الطوسي في تلخيصه اجمع المسلمون على المعاد البدني بعد اختلفوا في معنى المعاد فقال القائلون بامكان اعادة المعدوم ان الله تعالى يعدم المكلفين ثم يعيدهم وقال القائلون باستحالة ذلك ان الله تعالى يفرق اجزاء ابدانهم الاصلية ثم يؤلف بينها ويخلق فيها الحياة واما الانبياء فقد صرحوا بالظاهر من كلامهم انهم لم يقولوا الا بالمعاد البدني ولا تنزل عليه في التوراة لكن جاء ذلك في كتب الانبياء الذين جاءوا بعده كحزقيل وشعياء وغيرهم وبه واما في الانجيل فقد ذكر ان الارواح يصيرون كالملائكة ويكون لهم الحياة الابدية والسعادة العظيمة والاظهر ان المذكور فيه المعاد الروحاني واما القرآن فقد جاء فيه كلا الامرين اما الروحاني ففي مثل قوله عز من قايل فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين وقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة ورضوان من الله اكبر واما الجسماني فقد جاء اكثر من ان يعد واكثره مما لا يقبل التاويل مثل قوله عز من قايل قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة فاذا هم من الاجداث الى ربهم